

بحار الأنوار

[78] ولا يكونان يمنعان الولد من طاعة الله إلى معصيته، ومن اليقين إلى الشك، ومن الزهد إلى الدنيا، ولا يدعوانه إلى خلاف ذلك، فإذا كانا كذلك فمعصيتهما طاعة وطاعتها معصية، قال الله عز وجل " وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما " (1) وأما في العشرة فدار بهما، وارفق بهما، واحتمل أذاهما لحق ما احتملا عنك في حال صغرك، ولا تقبض عليهما فيما قد وسع الله عليك من المأكل والملبوس ولا تحول بوجهك عنهما، ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما، فإنه من التعظيم لأمر الله وقل لهما بأحسن القول وألطفه فإن الله لا يضيع أجر المحسنين (2). 74 - شى: عن مسعدة بن صدقة قال: قال جعفر بن محمد قال: والذي عليه السلام: والله إني لأصانع بعض ولدي واجلسه على فخذي وأنكر له المخ (3) وأكسر له السكر وإن الحق لغيره من ولدي، ولكن مخالفة عليه منه ومن غيره، لا يصنعوا به ما فعل يوسف وإخوته وما أنزل الله سورة إلا أمثالا لكن لا يجد بعضنا بعضا كما حسد يوسف إخوته، وبغوا عليه، فجعلها رحمة على من تولانا، ودان بحبنا، وحجة على أعدانا: من نصب لنا الحرب والعداوة (4). 75 - شى: عن أبي بصير، عن أحدهما أنه ذكر الوالدين فقال: هما اللذان قال الله: " وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا " (5). 76 - شى: عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام: في قول الله " إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما " (6) قال: هو أدنى الذى حرم الله فما فوقه (7).

(1) لقمان: 15. (2) مصباح الشريعة ص 48. (3)

يعنى أستخرج له المخ من العظم، وفي المصدر المطبوع وهكذا تفسير البرهان و مستدرك النوري: وأكثر له المحبة وأكثر له الشكر. (4) تفسير العياشي ج 2 ص 166. (5) تفسير العياشي ج 2 ص 284. والاية في أسرى: 23. (6) أسرى: 23. (7) تفسير العياشي ج 2 ص 285.